

المهذب

[3] فعند ذلك تشملها المقبولة بلفظها أو بمناطها. نعم ربما يقال إن اتفاقهم على الإفتاء بمضمون الرواية يكشف عن كمالها من حيث السند والدلالة عندهم لا عندنا إذ من المحتمل أنه لو كانت وصلت الرواية إلينا لم تكن تامة عندنا من كلتا الجهتين، ولكنه احتمال ضعيف فإن مكانتهم العلمية وقرب عهدهم بزمان المعصومين (عليهم السلام) وتعرفهم على رجال الحديث، يورث الاطمئنان بصدور الحديث أولا وتامة دلالة ثانيا ولا يكون الاطمئنان الحاصل في ذاك المورد بأقل من الحاصل من خبر الثقة أو الخبر الموثوق بصدوره أو بصدقه. ولو سلمنا ذاك الاحتمال ولكن الشهرة على هذا النمط، يصد الفقيه المتورع عن الإفتاء على خلاف الشهرة المحققة عند القدماء على البيان الذي عرفته. تسعون مسألة ليس لها دليل سوى الشهرة كان سيدنا آية الله البروجردي أعلى الله مقامه يقيم وزنا كبيرا للشهرة الفتوائية ويرى مخالفتها أمرا خاطئا غير جائز وكان يقول إن في الفقه الإمامي فتاوى مسلمة تلقاها الأصحاب قديما وحديثا بالقبول ينوف عددها على تسعين مسألة ليس لها دليل إلا الشهرة الفتوائية بحيث لو حذفنا الشهرة عن عداد الأدلة لاصبحت تلك المسائل فتاوى فارغة مجردة عن الدليل. ومن المؤسف جدا أنه رضوان الله عليه لم يعين موارد هذه الفتاوى ولم يسمها غير أن المظنون أن قسما وافرا منها يرجع إلى باب الموارد والفرائض ففي ذاك الباب فتاوى ليس لها دليل إلا الشهرة. الشهرة الفتوائية وأصحاب الأئمة ومما يؤيد المقصود ما يستفاد من بعض الروايات من أن بعض أصحابهم (عليهم السلام) كان يرجح ويقدم الفتوى المشهورة عند أصحاب الأئمة " الذين كانوا بطانة علومهم وخزانة أسرارهم " على نفس النص الذي كان سمعه من نفس الإمام وقد أقرها الإمام على ذلك التقديم بعد ما اطلع عليه من دون اعتراض وهذا